

شادة ٢ - لكل الوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ما

صدر بقصر عابدين فأول ربيع الثاني سنة ١٣٧٢ (١٨ ديسمبر سنة ١٩٥٢)

محمد عبد المنعم

بأمر لوصى العرش الموقت

وزير الحربية والبحرية رئيس مجلس الوزراء

محمد نجيب لواء (أ. ح) محمد نجيب لواء (أ. ح)

وزير المالية والاقتصاد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية
عبد الحليم الجليل إبراهيم المعري سليمان حافظ

وزير العدل وزير الصحة العمومية وزير الأشغال العمومية
محمد هسنى شور الدين هراف شراد هسنى

وزير المواصلات وزير المعارف العمومية وزير القصر (بالانتداب)
حسين أبو زيد اسماعيل محمود القبانى محمد هسنى

وزير التكوين وزير الإرشاد القومى وزير الأوقاف
محمد كبرى منصور محمد هزاد جلال محمد حسن الباقورى

وزير التجارة والصناعة وزير الخارجية (بالنيابة) وزير الدولة
هاسى بهجت همدى هسنى هسنى هسنى

وزير الزراعة وزير الشؤون الاجتماعية وزير الشؤون البلدية والقروية
عبد الزاق همدى هاس هسنى همدى هسنى

مرسوم بقانون رقم ٣٣٢ لسنة ١٩٥٢

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٢-١٩٥٣

بإسما ملك مصر والسودان

لوصى العرش الموقت

بعد الاطلاع على الإعلان الصادر في ١٠ من ديسمبر سنة ١٩٥٢ من القائد العام للقوات المسلحة بصفته رئيس حركة الجيش ؛

لبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

مرسوم بقانون رقم ٣٣١ لسنة ١٩٥٢

بتعديل المادة الرابعة من القانون رقم ٨٠ لسنة ١٩٤٧ بتنظيم الرقابة على عمليات النقد

بإسما ملك مصر والسودان

لوصى العرش الموقت

بعد الاطلاع على الإعلان الصادر في ١٠ من ديسمبر سنة ١٩٥٢ من القائد العام للقوات المسلحة بصفته رئيس حركة الجيش ؛

لعمل القانون رقم ٨٠ لسنة ١٩٤٧ بتنظيم الرقابة على عمليات النقد المعدل بالقانون رقم ١٥٧ لسنة ١٩٥٠ ؛

لعمل ما ارتأه مجلس الدولة ؛

لبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

لأسم بما هو آت :

شادة ١ - كمدل المادة (٤) من القانون رقم ٨٠ لسنة ١٩٤٧ المشار إليه على الوجه الآتى :

" مادة ٤ - يجب على كل من يصدر بضاعة الى الخارج أن يستورد قيمتها في مدى ستة أشهر من تاريخ الشحن وفقا للشروط والأوضاع التي يقرها وزير المالية والاقتصاد ما لم يقرر إعفاءه من ذلك باذن خاص .

لبيحوز لوزير المالية والاقتصاد وفقا للقواعد التي يقرها ان يفتى من شرط استرداد القيمة الأشياء التي ترسل للخارج دون ثمن كالعينات غير ذات القيمة التجارية والمدايا ."